رابط المادة على منصة باحث

4452 - حكم التخلف عن صلاة الجمعة والجماعة بعذر الانشغال بالحراسة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

احد الاخوة بعث برسالة من اليمن يقول انا صاد الف عين. يقول اعمل في محطة بنزين تبعد عن المسجد ما يقرب من اثنين كيلو متر. ومنذ ان بدأت اعمل في هذه المحطة لم اصلي صلاة الجمعة. بل ابقى في المحطة خوفا - 00:00:00

عليها من الحريق او من اي شيء اخر. ما رأيكم هل اكون اثما في هذا العمل هذا فيه تفصيل ان كنت حارسا عليها مأمورا بالحراسة لا يسمح لك فالمحاكم معذور - 00:00:20

كالحارس عند ابواب المكاتب وابواب العمارات والحارس في مواضيع اخرى في مواضع يخشى عليها الحارس معذور. اما ان كان من اجتهادك فلا يجوز لك. فان تغلق الباب وتحفظ الاشياء التي يجب حفظها وتذهب الى الجمعة والى صلاة الجماعة وهذا هو الواجب عليه اذا كان ليس هناك خطر - 00:00:36

اما اذا كان هناك خطر وان الحراسة لا بد منها فلا حرج عليه كما تقدم. جزاكم الله خيرا - 00:01:03